الدرس 5 / شرح جامع الترمذي / أبواب الجنائز عن رسول الله ﷺ / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين والمستمعين. قال الترمذي رحمنا الله واياه في معي باب ما جاء في الرخصة بالبكاء على الميت. حدثنا قتيبة قال حدثنا عباد ابن عباد المهلبي عن محمد بن عمرو عن يحيى ابن عبد الرحمن ابن عمر - 00:00:00

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب ببكاء اهله عليه. قال قال فقالت عائشة يرحمه الله لم يكذب ولكنه وهم انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل مات يهوديا ان الميت ليعذب وان اهله ليبكون عليه. في باب عن ابن عباس وقرابة ابن - 00:00:20

بن كعب وابي هريرة وابن مسعود واسامة ابن زيد. قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن عائشة. وقد ذهب بعض اهل العلم الى هذا وتأولوا - 00:00:40

هذه الاية ولا تزر وازرة وزر اخرى. وهو قول الشافعي. حدثنا علي بن خشرم قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر ابن الله قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد عبد الرحمن بن عوف فانطلق به الى ابنه ابراهيم. فوجده يجود بنفسه فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:50

فوضعه في حجره فبكى. فقال له عبدالرحمن اتبكي؟ اولم تكن نهيت عن البكاء؟ قال لا ولكن نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند مصيبة خمس وجوه وشق جيوب ورنة شيطان. في الحديث كلام اكثر من هذا. قال وليس هذا حديث حسن. حدثنا - 00:01:10

قال احدثنا مالك حاء وحدثنا اسحاق بن موسى الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا ما ادريكنا عبد الله بن ابي بكر وهو بمحمد بن عمر بن حزم عن ابيه عن عمرة انها اخبرته انها سمعت عائشة وذكر لها ان ابن عمر يقول ان الميت ليعذب بكاء حي. فقالت عائشة غفر الله - 00:01:30

ابي عبدالرحمن اما انه لم يكذب ولكنه نسي او اخطأ. انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية يبكى عليها فقال انهم ليبكون وانها لتعذب في قبرها. قال ابو عيسى هذا حديث صحيح. او ما جاء في المشي امام الجنازة. حدثنا قتيبة بن سعيد واحمد بن منيع - 00:01:50

معكم منصور ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون الجنازة حدثنا الحسن بن علي خلال وقال حدثنا عمرو بن العاص من عن همام عن منصور وبكر الكوفي وزياد وسفيان كلهم يذكر انه سمعه - 00:02:10

ومن الزهري عن سعد بن عبدالله عن ابيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة. حدثنا عبد بن حميد قال حدثنا قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال كان النبي صلى الله عليه وسلم ابو بكر وعمر يمشون امام الجنازة قال الزهري - 00:02:32

اخبرني سالم عن اباه كان يمشي امام الجنازة. في الباب عن انس قال ابو عيسى حديث بحديث حديث ابن عمر هكذا رواه ابن جريج

وزياد بن سعد وغير واحد عن الزهري عن سائل من عن ابيه نحو حديث ابن عيينة. وروى معمر ويونس ابن يزيد ومالك - 00:02:52
وغيرهم من الحفاظ عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي امام الجنازة. واهل الحديث كأنهم يرون ان الحديث المرسل في ذلك اصح على ابو عيسى وسمعت حلم موسى يقول سمعت عبد الرزاق يقول قال ابن المبارك حديث الزهري في هذا مرسل اصح من حديث ابن عيينة قال - 00:03:12
ابن المبارك وارى ابن جريج اخذه عن ابن عيينة. قال ابو عيسى وروى همام ابن يحيى هذا الحديث عن زياد هو ابن سعد. ومنصور بكر وسفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه وانما هو سفيان بن عيتة روى عنه همام. واختلف اهل العلم في المشي امام الجنازة - 00:03:32
بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان المشي امامها افضل. وهو قول الشافعي واحمد. قال وحديث انس في هذا الباب غير محفوظ حدثنا ابو موسى محمد بن مثنى قال حدثنا محمد ابن بكر قال حدثنا يونس ابن يزيد عن الزهري عن انس ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه - 00:03:52
وسلم يمشي امام الجنازة وابو بكر وعمر وعثمان. سألت سألت محمدا عن هذا الحديث فقال هذا حديث اخطأ فيه محمد بن بكر وانما يروى هذا ان يونس عن الزهري ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا يمشون امام الجنازة. قال الزهري واخباني سالم عن - 00:04:12
ان اباه كان يمشي امام الجنازة قال محمد وهذا اصح. وهو ما جاء في المشي خلف الجنازة. حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وهو ابن ابن جرير عن شعبتان يحيى امام بني تيم الله عن ابي ماجد عن عبدالله ابن مسعود قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المشي خلف الجنازة فقال - 00:04:32
ما دون الخبب فان كان خيرا عجلتموه وان كان شرا فلا يبعد الا اهل النار. الجنازة متبوعة ولا تتبع ليس منها من قدم من تقدمها. قال ابو عيسى هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث عبدالله بن مسعود الا من هذا الوجه. وسمعت محمد بن اسماعيل يضعف حديث - 00:04:52
ابي ماجد هذا. قال وقال محمد قال الحميدي قال ابن عيينة قيل يحيى من ابو ماجد هذا. قال طائر طار فحدثنا. قد ذهب بعض اهل العلم يصحى بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى هذا رأوا ان المشي خلفها افضل - 00:05:12
وبه يقول سفيان الثوري واسحاق وابو ماجد رجل مجهول وله حديثان عن ابن مسعود ويحيى امام الله ثقة يكنى ابا الحارث ويقال له يحيى الجابر ويقال له يحيى المجبر ايضا. وهو كوفي روى له شعبة وسفيان الثوري وابو الاحوص وسفيان ابن عيينة. فهما - 00:05:28
جاء في كراهية الركوب خلف الجنازة. حدثنا علي ابن قال اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابي بكر ابن ابي مريم عن راشد ابن سعد. عن ثوبان قال اخرجنا النبي صلى الله - 00:05:48
عليه وسلم في جنازة فرعنا سركبانا فقال الا تستحيون؟ الا تستحيون ان ملائكة الله على اقدامهم وانتم على ظهور الدواب؟ في تبني شعبة وجاب ابن سمرة. قال ابو عيسى حديث ثوبان قد روي عنه موقوفا. قال محمد الموقوف منه اصح. بعض ما جاء في الرخصة في ذلك. حدثنا - 00:05:58
واذا نقل حدثنا ابو داوود قال اخبرنا شعبة عن سماك ابن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في جنازة ابن الدحداح وهو على فرس له يسعى ونحن حوله وهو يتوقص به. حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي قال حدثنا ابو قتيبة عن الجراح عن سمات - 00:06:18
عن جابر بن سمرة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتبع جنازة ابن الدحداح ماشيا ورجع على فرسه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح جاء في الاسراء بالجنازة. حدثنا احمد - 00:06:38
الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال الامام جاء في الرخصة في البكاء على مر معنا ان

ان البكاء على الميت اذا كان معه لطم وسلق وحلق وشق جيب ونثر شعر انه محرم لا يجوزه كبيرة من كبائر الذنوب. لان - 00:06:58
هذا هو النياحة وان البكاء فالذي يخلو من الصوت ومن الحلق والسلق انه جائز وقد دمعت عينا النبي صلى الله عليه وسلم وقال ان القلب ليحزن اين تدمع ولا نقول لما يرضي ربنا - 00:07:22
فالبكاء الذي لا يكون معه صوت لا حرج فيه وهو جائز. وانما المحرم من البكاء ما كان معه سلق وحلق وشق ونثر شعر وما شابه ذلك او فيه ندب ونياحة - 00:07:39
ذكر الترمذي هنا حديث قال حدثنا قتيبة وابن سعيد حدثنا عباد ابن عباد المهلب عن محمد بن عمرو عن يحيى ابن عبدالرحمن عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:07:54
الميت يعذب ببكاء اهله عليه فقالت عائشة يرحمه الله لم يكذب ولكنه وهم ولكنه وهم. انما لرجل اليهود ان الميت ليعذب وان اهله ليبكون عليه هذا الحديث اسناده صحيح صحيح - 00:08:15
وهو في الصحيحين وفي الصحيحين البخاري ومسلم من طرق كثيرة جاء من طرق ابن ابي مليكة ابن عمر رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث اسناده صحيح رجاله كلهم عباد ابن عباد المهلبي ثقة ومحمد العمر لا بأس به ويحيى ابن عبد الهادي بثقة وقد توبع فرواه ايضا ابن المليكة - 00:08:39
عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه وجاي ايضا من طريق عروة ابن الزبير عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه وهذا الحديث آآ جاء ايضا ما يدل عليه ان الميت يعذب ببكاء اهله عليه - 00:09:02
فقد اختلف في هذا الحديث فعائشة اوهمت ابن عمر رضي الله تعالى عنه وجعلت هذا الاطلاق على الخصوص بمعنى ان قول الرسول ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه ليس عاما - 00:09:17
وانما هو خاص برجم يهود. حيث انه يعذب واهله واهله يبكون وقد يكون هذا الخاص عام في كل معذب في النار من الكفار اذا بكى اهله عليه انه يعذب اهله يبكون عليه - 00:09:33
ولكن هذا الاستشهاد من عائشة او هذا يعني هذا التخصيص ليس عليه دليل. عائشة رضي الله تعالى عنها اخذت بقوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى. فيقول تفتقل ما بال الميت يعذب ببكاء الحي؟ وهو لم وهو وهو ليس - 00:09:51
ليس من عمله والله يقول ولا تزر وازرة وزر اخرى. فهذا هو فهمها وهذا فهم صحيح. لكن نقول لا تعارض لا تعارض بين الاية والحديث. فان قوله تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى ان المسلم لا - 00:10:11
على عمل غيره ولا يحمل وزر غيره الا اذا كان ممن اقره او امره او دعاه الى ذلك المنكر اي لا يزر المسلم وزره الا اذا كان له فيه سبب - 00:10:31
اما بقول واما بعمل اما اذا خلى هذا العمل من القول والفعل من من من الشخص فانه لا يتحمل ذنوب غيره وعلى هذا نقول يحمل حديث ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه على حالتين او على عدة احوال - 00:10:46
الحالة الاولى ان يكون ممن اوصى بذلك من الاوسط ان يبكى عليه ويلاح عليه فهذا يعذب بقوله وفعله فهم يبكون وهو يعذب ببكاء عليه اذا كان امرا بذلك الحالة الثانية - 00:11:06
ان يعلم من حال اهله النياحة وكان يقرهم في حال حياتهم ولم ينههم فهذا ايضا يعذب لانه علم انه سيلوحون واقرهم على بكاء ولم ينههم في حال حياتهم فيعذب بهذا - 00:11:23
الحالة الثالثة لمن؟ القسم الثاني من كان منكرا للنياحة ونهاهم عن النياحة وبكوا عليه فانه ايضا يعم هذا الخبر لكن لا يعم على وجه التعذيب وانما يعمه على ان الميت - 00:11:42
يستعبر ويحزن وقد جاء في بعض الالفاظ ما بال احدكم يستعبر صاحبه ان يصيبه بالعبرة والحزن وهو ميت. لا يستحي احدكم صاحبه وهذا هو الصحيح نقول اذا كان امر فيعذب - 00:12:01
وهي كان لها ولم يأمر فهو يستعبره وهذا حاصل الانسان اذا سافر او اراد ان يسافر رأى اهله يبكون عليه ويحزنوا عليه استعبر وحزن

فكذلك الميت اذا علم ان اهله اخبر وعلم - 00:12:19
ان اهله بكوا عليه وانهم حزنوا عليه واستعبر لهذا الفراق واصابه الحزن وهذا نوع عذاب وليس المراد بالعذاب النار مطلقا فان السفر قطعة من قطع العذاب وليس فيه نار وليس فيه حرث - 00:12:34
لكنه عذاب بمعنى ان الانسان يفارق معتاد فيحمل قوله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليعذب بكاء الحي على هذا المعنى انه يحزنه ويستعبره ويتظايق من بكائهم عليه ويشتد حزوا على فراقهم بخلاف اذا علم انهم بخير وانهم آآ يعيشون على احسن حال - 00:12:50
فانه لا يحزن بعد ذلك الى هداية الصحيحين قال ايضا وفي ابن عباس وقربة ابن كعب وابي هريرة وابن مسعود واسامة ابن زيد وفي المباحث كثيرة فقد بكى النبي صلى الله عليه وسلم واعلى ما في ذلك - 00:13:15
حديث اسامة بن زيد الذي في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه على ابنه ابراهيم. فقال ابن عوف اتبكي يا رسول الله؟ قال فان العين ان العين تدمع وان القلب ليحزن. فالنبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه - 00:13:29
وقد اه دخل على حمزة وعندما دخل بعض الناس وقال اما حمزة فلا بواكي له فاجتمع نسوة بالانصار وبكوا على حمزة رضي الله تعالى عنه فالنبي صلى الله عليه وسلم اقرب على بكائهم لكن الذي ليس فيه صوت - 00:13:48
كبكاء ولا يرى انه بكاء يدل على الحزن يقول الترمذي وقد ذهب اهل العلم الى هذا وتأولوا هذه الاية ولا تزر وازرة وزر اخرى وهو قول الشافعي انه لا يعذب - 00:14:04
وان الحديث خاص لكن نقول لا تعارض بين الاية فالاية ان العبد لا يحمل ما لم يعمل او يقل وان الحديث بمعنى انه المتسبب في ذلك او يكون التعذيب هنا ليس هو التعذيب بالنار وانما هو التعذيب معنوي - 00:14:17
قال حدثنا علي ابن علي ابن خشرم اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر ابن عبد الله رضي الله تعالى عنه قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم بيد الامام ابن عوف فانطلق به الى ابنه ابراهيم. وجد يجوب نفسه فاخذ سلم فوضع في حجره فبكى - 00:14:37
وقال عبدالرحمن تبكي او لم تكن نهيت عن البكاء؟ الحديث قال ولكن نهيت عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند مصيبة خمش وجوه وشق الجيوب ورنة شيطان اي نعم الرنة الشيطان اللي فيها المعازف والغنى هذي منهي عنه والحلق والسلق والظرب والصوت عند المصائب - 00:14:57
احمقين فاجرين رنة الشيطان عند وان صوت نغمة عند نغمة وعند فرح وطرب هذا ايضا صوت محرم وصوت عند مصيبة خمش وشق جيوب. والحديث اسناده فيه ابن ابي ليلى محمد ابن ابي ليلى رحمه الله تعالى وهو سيء الحفظ وليقات هذا حديث حسن - 00:15:17
والحديث اصله في الصحيحين دونها للزيادة دون زيادة ولكن هيك عن صوتين احمقين فاجرين وجاء ايضا من طرق اخرى هذا الحديث لكن نقول اسناده اسناده آآ ضعيف بهذا الاسناد ونهيت عن صوتي الاحمقين فاجرين هو حديث فيه ضعف - 00:15:44
واما اصل القصة وبكاء النبي صلى الله عليه وسلم وحزنه فهذا في الصحيحين عيسى ابن زيد حدان قتيبة عن مالك وحده اسحاق موسى حدث معن قال حدث مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الذي عن عمرة - 00:16:09
انها اخبرته انها سمعت عائشة وذكر لها ان يقول ان الميت ليعذب ببكاء الحي عليه. فقالت عائشة غفر الله لابي عبد الرحمن يقول اما انه لم يكذب ولكنه نسي او اخطأ انما مرة يهودي يبكي يبكي عليه فقال انهم لا يبكون عليه وانه ليعذب في وان لتعذب في قبرها - 00:16:21
الحديث الصحيحين ومر بنا وقلنا ان ما قال ابن عمر هو الصحيح وما ذهب اليه من هو الصحيح ولا تعارض بين قول عائشة وقول ابن عمر فعائشة اصابت من قول ان الله لا يعذب نفس بغير عملها وكسبها - 00:16:43

وابن عمر اصاب ايضا في سماعه وان الحديث على العموم فيحمل على ما ذكرنا قبل قليل من تفصيل ان كان امر او رضي او اقر واما ان يحمل على الاستعبار وعلى الحزن الذي يصيب الميت بعد بكاء اهله عليه - 00:16:58

باب ما جاء في المشي امام الجنازة فهذا الباب يتعلق في حكم من تبع جنازة من اي من اين يقف منها وكيف يكون حاله معها؟ هل يكون امامها او يكون خلفها او يكون عن يمينها وعن يسارها؟ هذا ما اراده - 00:17:13

التلميذ فقال باب ما جاء المشي امام الجنازة قال حدثنا قتيب واحمد بني واسحاق منصور محمود بن غيلان قالوا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابن ابيه قال - 00:17:34

رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون امام الجنازة وهذا ثم ساقه من طريق همام عن منصور بكر الكوفع وزياد وسفيان كل ما يذكر او سمعه من الزول عن سامي عبد الله عن ابيه قال رأيته وسلم وابكوا يمشون امام الجنازة يعني - 00:17:44

رواه الحسن بن الخلال قال حدثنا عمرو بن عاصم عن همام عن منصور همام يروي عن منصور وبكر الكوفي وزياد بن محمد وسفيان كلهم يذكر انه سعد الزهري عن سالم ابن عبد الله عن ابيه - 00:17:59

قال ابو بكر فلان الجنازة ثم ساق عبد الرزاق المعمر عن الزهري قال كان سلم وابو بكر وهم يمشون امام الجنازة قال الزهري واخبرني سالم ان اباه كان يمشي امام الجنازة - 00:18:15

وهذا تفريق بين حديث سفيان ومعمر ثم قال الترمذي هكذا رواه ابن جريج وزياد بن سعد وغيره واحد زول عن سامع به مرفوعا وروى معمر ويونس ومالك واكابر اصحاب الزهر فجعلوه مفصلا - 00:18:27

جعلوا رؤية النبي صلى الله عليه وسلم ورؤية ابي بكر مرسلة ورؤية عمر ورؤية ابن عمر متصلة وهو الذي فصله مع من رحمه الله تعالى فالراجح في هذا الخبر انه مرسل ان مرسل وان الزهو الذي يقول كان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر - 00:18:47

يمشون امام الجنازة والمتصل منه ما رواه الزهري عن سارع نبيه ان اباه كان يمشي امام الجنازة. وكذلك رواية محمد بكر البرسان الذي ذكر بعد بعد هذا يقول يقول واهل الحديث كلهم يرون ان الحديث مرسل في ذلك اصح وهو الصحيح - 00:19:14

حيث ان مالك ومعمر ويونس احفظ ممن آآ ذكر ممن من ابن جريج ومن ابن عيينة وقد وقد ذكر اهل الحديث ان ابن عيينة اخطأ في خمسين حديث في حديث الزهري - 00:19:31

وهذه احد الاحاديث التي اخطأ فيها رحمه الله تعالى وان كان حافظا في لكنه يخطئ وخاصة انه خالف مالك ومالك هو المقدم في الزهري وهو شعيب ابن ابي حمزة والاكابر اصحابه وعلى هذا نقول رواية مالك ويونس ومعمر هي المقدمة هي المقدم في هذا الباب - 00:19:45

فمالك ويونس رواه عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم ومعمر فصل فذكر ان سالم روى عن ابيه انه كان يمشي للجنازة واما رؤية عمر فهي مرسلة وليست متصلة. هو امرنا - 00:20:07

هو عمر. مالك وش عند ابي حمزة. ايه. وباوثق الناس. يقول سمعت يحيى ابن موسى يقول سمعت يقول قال ابن باك حي الزهري في هذا في هذا مرسل اصح قال المبارك وهذا قول دقيق ان ابن جريج دلسه - 00:20:25

واخذ من سفيان فجعله عن الزهري يعني ابن جريج اخذها ابن عيينة فدلس ابن عيينة وجعله عزه مباشرة فيكون حيث مخرجه لابي جريج مخرج واحد وعلى هذا نقول الحديث اصح طريق له ما رواه مالك وشعيب ويونس ومعمر عن الزهري - 00:20:44

عن النبي مرسلا واما وقال ورواه الامام ابن يحيى العم زياد وابن سعد ومنصور وبكر وسفيان زهرا وانما هو سفيان بن عيينة رواه روى عنه همام يعني كل هذا الحديث عن همام - 00:21:04

ابن يحيى عن سفيان فيكون مدار الحديث على من؟ على سفيان وعلى زياد بن سعد ومع ذلك نقول ان ما رواه اكابر الحفاظ هو الصحيح وكذلك ايضا يقول هناك من تابع سفيان فذكر محمد بكر البرساني - 00:21:17

انه روى عن يونس عن ابن شهاب عن انس وهذا كما قال احمد كما قال البخاري هذا حديث خطأ وهذا يدل على ان الحافظ قد يخطئ فمحمد بك المرساني هنا وان كان هناك من يوثقه وهناك من يتكلم فيه - 00:21:35

فهذا الحديث من الادعية اخطأ فيها حيث انه قلب الاسناد فجعله من طريق محمد عن عن حنبك عن يونس عن الزهري عن انس والصحيح في هذا ما رواه اكابر اصحاب يونس عن الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:21:49

فيكون محمد بكرساني اخطأ ايضا في هذا الحديث حيث جعله من طريق انس وذكر نفس المتن ذكره ابن عمر سار عن ابيه وعلى هذا نقول من اي على اي حال يكون والماشي مع الجنازة؟ نقول اختلف الفقهاء في ذلك - 00:22:07

فمنهم من رأى ان الماشي يكون امامها والراكب يكون خلفها فالماس يكون مشيعا الماشي يكون متقدما عليها والراكب يكون خلفها تعظيما للجنازة وليس في هذا الباب شيء صحيح. شعبة قال الراكب خلفه والماشي حيث شاء منها - 00:22:26

الراكب خلف الماشي حيث شاء منها. فالصحيح نقول ان الماشي مخير ان شاء عن يمينها وان شاء عن شمالها. وان شاء خلفها وان شاء امامها الامر في هذا واسع. وقد ثبت ابن عمر انه كان يمشي امام الجنازة. ثبت العلم انه كان يمشي على الجنازة وجاء مرسلا عن ابي بكر وعمر - 00:22:47

وعن النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يمشون ايضا امام الجنازة. واما الراكب فيكون خلف الجنازة ويكون خلف الجنازة كما سيأتي كما يأتي ذكره قال بعد ذلك باب ما جاء في المشي خلف الجنازة - 00:23:07

حدثنا محمد الغيلان حدثنا وهب بن جرير عن شعبة عن يحيى امام بني تيم الله عن ابي يحيى عن ان يحيى امام بني تيم لعن بماجد عن عبد الله ابن مسعود - 00:23:21

قال سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على المشي امام الجنازة. المشي خلف الجنازة فقال ما دون الخبب. فان كان خيرا عجلته وان كان شرا فلا فلا يبعد الا عن اهل النار - 00:23:33

فلا يباع الا على الا فلا يبعد الا اهل النار. والجنة متبوعة لا تتبع وليس منا من تقدمه. هذا حديث منكر وباطل فان مداره على يحيى امام بني تيم الله فهو رجل مجهول لا يعرف. ورجل مجهول وقد ضعفه اهل العلم - 00:23:55

اسمه هو جاء يحيى ابن جابر يقال له يحيى ابن عبد الله ابن الحارث الجابري ويقال المجبر التيمي البكري يحيى بن عبدالله بن حارث الجابر وهذا الرجل ظعفه وقال ابن العين ليس بشيء - 00:24:12

فقال احمد ضعيف الحديث اي حديث وهذا ضعيف ليس له الا هذا الحديث وقال ابنه عن ليس حديث بشيء وضعفه ابو ابو حاتم وضعفه الائمة الحفاظ كاحمد والنسائي والدارقطني كلهم ضعفوا هذا الشهادة الراوي - 00:24:28

وقال منكر الحديث ذكرك ابن حبان فحديث هذا منكر لضعف يحيى ابن عبد الحارث وايضا ان فيه ابو ماجة هذا مجهول لا يعرف. فهذا اسناد منكر والصحيح ان الماشي يمشي خلف - 00:24:46

جنازة وامامها وحيث شاء منها فان مشى ما فهو الافضل. قال الترمذي حديث غريب لا يعرف الا من هذا الوجه وظعفه محمد البخاري قال هذا حديث ظعيف قيل ليحيى من ابو ماجد هذا؟ قال طائر طائر انه ليس معروف ولا يعرف الا بهذا الحديث - 00:25:04

ولا شك ان تفرده بهذا الخبر يعد نكارة فهو منكر بهذا الخبر وقد ذهب بعض اهل العلم الى صلى الله عليه وسلم وغيرهم الى الى هذا ورأوا ان ان المشي خلفه افضل - 00:25:25

وبه يقول سفيان الثوري اسحاق والصحيح ان الامر في هذا واسع. العجيب ان يقول ويحيى امام بني تيم الله ثقة. وثقه الترمذي. مع انه ضعفه من اكابر الائمة ضعفه احمد وظعفه وظعفه ابو حاتم وابن معين - 00:25:36

وظعه ايظا الدار قطني والنسائي كلهم يظعفونه. واما الترمذي فقال هو الثقة وهذا ليس بصحيحين الصين له ضعيف ولا يحتج به قال باب ما جاء في كراهية الركوب خلف الجنازة - 00:25:57

حدث عن ابن حجر حدث اخبره عيسى ابن يونس عن ابي بكر ابن مريم الراشد بن سعد عن ثوبان قال اخرجه وسلم في جنازة فرأى ناسا ركبانا فقال لا تستحون - 00:26:15

الا تستحيون الا تستحيون؟ ان ملائكة الله على اقدام وانتم على ظهور الدواب هذا حديث منكر هذا حديث منكر وفيه ابو بكر ابن مريم وهو منكر الحديث وايضا فيه راشد بن سعد يروي المراسيل وهو لم يعني لم لم يعني يكون حديث هذا منقطع. هذا حديث

منقطع - 00:26:25
والصحيح في انه موقوف خاصة كما قال البخاري الصحيح منه انه موقوف. فاحاديث الا تستحيون؟ الملائكة تمشي على قدم وانتم راكبون؟ نقول هذا ضعيف هذا الحديث ضعيف ففيها ابو بكر ابن مريم وهو منكر الحديث - 00:26:47
والمحفوظ في هذا الباب ما جاء موقوفا. قال حدثنا محمد بن غيلان حد باب الرخصة بذلك حدثنا ابو داوود الطيارسي يقول كل سبيل الدحداء وهو على فرس له يسعى ونحن حوله ويتوقف به - 00:27:06
ثم ساقه الجراح مساقه من طريق الجراح. عن سماك عن جابر انه النبي جنازة ابن الدحداح ماشي ورجع على فرس هذا اللفظ هذا اللفظ نقول غير محفوظ والمحفوظ الذي قبله حيث ان شعبة روى عن سماك ولم يذكر - 00:27:27
خرج ماشيا ولم يذكر خرج ماشي يلا والجرح مليح بن عدي بن فراس بن سفيان الحارث والد الوكيل الجراح يقول ابو وكيع الرؤساء بقول كيف الجراح لا بأس به قال عنه ضعيف وعفوه يحيى ابن يعين - 00:27:56
وقال الدريس البأس وقال ليس به بأس ايظا احمد بن سعد وقال في موضع اخر ثقة وقال ادوري عنه ثقة اني اختلف فيه وعلى هذا نقول رواية شعبة اصح من رواية - 00:28:29
الجراح المليح قال في ابو حاتم يكتب حديثه ولا يحتج به وقال النسائي ليس به بأس. وقال ابن قبيس بشيء. وذكر ابن حبان في المجروحين وقال يرفع المراسيل وزعم يحيى انه كان وظاعا. والصحيح انه انه لا بأس به على على كلام فيه. وعلى - 00:28:44
هذا نقول زيادته انه كان ماشيا في ذهابه وراكبا في عودته نقول ليست بمحفوظة والمحفوظ ما رواه ما رواه مسلم في صحيح عن سماكة ان النبي صلى الله عليه وسلم ركب على فرس في جنازة ابي الدحداح - 00:29:10
ولم يذكر هو في الذهاب او في ايابه. فيجوز الركوب خلف الجنازة ويجوز المشي خلف الجنابة فكلاهما فكلاهما جائز. وقد جاء في حديث المغيرة الماشي الراكب خلف الجنازة والراكب حيث شاء حيث شاء منها. جاء - 00:29:30
الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء من على خلاف في هذا الحديث هل هو مرتبط؟ هل هو مرفوع او موقوف هل هو مرفوع موقوف الراكب خلف الجنازة اختلف فيه برفعه ووقفه - 00:29:52
شوف الحديث اخرجه السنن جاء بالحديث شعبة يقول ذكر احمد في صحيحه في مسنده ها اذكر شيخ ما قاله الترمذي يقول يقول قال الترمذي عندك فيه اختلف في رفع وقفه الماشي حيث - 00:30:09
جاء منها وهذا الحديث اختلف في رفعه ووقفه قال النبي صلى الله عليه قال حدثنا بشر ابن ادم ابن بنت يزهى رأس السمان ابن سعيد ابن عبيد الله قال حدثنا ابي عن زياد ابن جبير ابن حية عن ابي - 00:30:59
النبي صلى الله عليه وسلم قال الراكب خلف الجنازة والماشي حيث شاء منها. والطفل يصلى عليه. هم. هذا حديث حسن صحيح رواه اسرائيل وغير واحد عن سعيد بن عبيد الله - 00:31:16
والعمل عليه عند بعض اهل العلم واصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيره. قال يصلي على الطفل وان لم يستعيل بعد ان يعلم انه خلفه يرى مرفوعا سعيد بن عبيدالله الثقفي. واخوه المقيم باذن الله عند النسائي. وهو مجهول. ورواه يوسف بن عبيد عن زياد جبير - 00:31:26
فرقى عبدالله بن بكر المزني عن يونس ورواه قبيص على الثوري عن يونس فشك في رفعه ورفعه ووقف الباقون والصحيح الا حديث المغيرة الراكب خلف الجوال حيث شاء منها. حيث شاء انه موقوف وهو احسن ما في هذا الباب. وعلى ان نقول يجوز - 00:31:46
ان يركب خلف الجنازة ويجوز ان يمشي خلفها ويجوز ان يركب امامها لا حرج في ذلك كله. والامر في هذا واسع لكن نقول افظل ان الراكب يكون قلب الجنازة والماشي حيث شاء - 00:32:04
قال اه حدثنا محمود بن ذكر الحديث هذا فعلى هذا نقف اه على هذا الحديث ونقول حديث المليح الجراح المريح حديث في قوله رتب اجازة ابن الدحداح ماشي ورجع على فرس - 00:32:21

نقول هو بهذا اللفظ الزيادة هذي شاذة واما اصفه في مسلم دون ذكرها فهو باصل في مسلم. والله تعالى اعلم. مسلم شعبة عند سباك. اللي فوق. ايه لا حتى الظاهر انه نفوته - 00:32:36